بالحس الظاهر لما يعم القول اللفظي والنفسي فالتعميم حينئذ
يكون أيضا بحسب المجاز مع أن التوجيه يخص حينئذ مذهب
الأشاعرة بخلاف ما ذكره الشريف على أن الكلام النفسي
أمر دون أثباته خرط القتاد خصوصا بالنسبة الى عامة
أهل اللغة فانه لا يدر كونه اصلا لانه ند قيق استند فيه
الأشعري ومراد الشريف توجيه ما وقع في القرآن والاحاديث
من حمد الله تعالى ذاته ولا يتأتى انهما واردان على لسان
عامة أهل اللغة والعرف العام فوجب توجيه الكلام على
وجه يقع في مشرب العرف العام ويمكن فهمهم اياه ثم
ما وقع من كلام الصوفية في الحمد وتقسيمهم الى الاقسام
مبنية على المعنى المجازي ذكره الشريف ومرادهم من الحمد
القولي هو ما كان بالكلام النفسي لا بالقول المعتبر في مفهوم
الحمد لغة فلا يكون الحمد القولي فيما ذكروه واردا على
اللغة ولا هو مجاز يصح اعتباره عند العرف العام وأهل
اللسان مطلقا كما عرفت فلا يكون قولهم حجة على الشريف
اذ مراده تصحيح اللغة بحملها على أقرب المجازات عند أهل
اللسان وايراد كلام بعض الصوفية نوع تأييد لحسن هذا
المجاز لا تصحيح حمد الله تعالى ذاته على اصطلاحهم وانما
توصيف ذلك البعض بالتحقيق فاشارة الى أن هذا الاعتبار
في الحمد ناشئ عن نظر التحقيق الناظر الى بواطن المعاني
لا الى قوالب الالفاظ كما هو شأن أرباب الظواهر
وهذا اقوى اي بالنسبة الى عدم تخلف المدلول عن الدال
وان كان أضعف من القول بالنسبة الى مبادرة فهم المدلول
منه وانفساطه لما قيل من ان اللفظ ادل من العقل فانه
يفصح عن كل خفي ويجلي عن كل مشتبه لانه بتعيينه بازاء

المعنى

فائدة ما يتوهم من السؤالات القاسمية
والتوجيهات الكاشفة منه رحمه

فائدة ما توهم ان اعتبار هذا القيد يغني مناسب لاطراق الشارح اللغة والمفاصل وعدم تعرضه في بيانه عن الحمد بالمفاصل الغير الواصلة
وايضا ربما يصح الرعتماد على تعريف المعرف لون النعمة عامة فيه من الواصلة وغيره وان كان على خصوص النعمة في الشكر اللغوي وحصل
ما في الحمد العرفي يصح الرعتماد عليه ايضا لما سيجيء منه رحمه

المعنى كان على ما له كلما سمع يتبادر منه اليه بخلاف العقل
فانه وان كان العلاقة فيه عقلية بها يستلزم الدال المدلول
ولذلك لم تتخلف المدلول عنه لكن يحتاج فيه الى تصرف العقل
اكثر مما في القول كما لا يخفى فلذلك لم تتبادر منه مدلوله
بتبادره من القول ان قلت دلالة الافعال ايضا قد تتخلف
كدلالة الاعطاء للغرض على السخاء اذا لم يعلم الغرض
قلت ليس فيه دلالة عقلية بل وهمية فان غير الدال يتوهم
والا لكان الدال العقلي في الواقع هو الاعطاء لا الغرض
فلذا دال هنا ولا علم له بل يتوهم غير الدال والا فلا تخلف
بين الدال والمدلول بحسب الواقع ولو سلم فالمراد ان
الدلالة العقلية قد تكون قطعية لا يتصور تخلفها بخلاف
الدلالة الوضعية من حيث هي دلالة وضعية وهذا القدر
كاف فيما نحن فيه انت كما انبت على نفسك هذه
الجملة استئنافية ولا يخفى ما في هذا من الثناء الاجمالي
التام الكامل وجعل الضمير المرفوع تأكيد المجرور وان كان
فيه زيادة ملائمة لترتب الحديث على ما قبله كما لا يخفى تكلف
مستغنى عنه قد ظهر ما ذكره في الخ يعني من عموم الجميل
ومن عدم تقييد الوصف ظهر عموم المتعلق ومن لفظ الوصف
هنا ومن قوله باللسان تعرف خصوص المتعلق ولما
صرح ايضا بتعاكس حال هذين الامرين في الشكر ظهر في
كل من الحمد والشكر عموم وخصوص من وجه بالنسبة الى
الآخر كما لا يخفى وهذا معنى قوله ولما كان تعاكس
الموردين الخ اذ متعلقه النعمة الواصلة الخ صرح بهذا
القيد الامام الرازي كما نقل عن الشريف رحمه الله
والحق ان هذا القيد معتبر في مفهوم الشكر لغة بدلالة

مخترعا القول فان العلاقة فيه وضعية
فيتبعها التخلف منه رحمه

ومطلق الاعطاء الدال على السخاء بل الدال
هو الاعطاء الخالي عن الاغراض لعدم حصول الدال
عند بل يوهم حصوله بسبب التفطن الناشئ من
الوهم فلم يتخلف الدال عن المدلول لان الدال
يحصل ايضا بما ذكره ان احد ما قد يكتفي شيئا
في موضع ويشتغله دهانا فيخرج انفيه نارا
وليس كذلك في الواقع ولا يلزم منه ان
يتخلف النار عن البخار الواقع الذي هو
الدال في الواقع منه رحمه

هو ليس من كلام المتوهم بل هو فرع آخر
للقول وايضا لو يصلح الخ اي وانما لم يصلح في
التقرير ايضا قوله وايضا لو يصلح وان كان
على خصوص الخ منه رحمه

وفي قوله لمن شكر به دليل على نوع دلالة
على اختصاص الشكر بالنعمة كما لا يخفى منه رحمه

Copyright © King Saud University